

فالمشرع يعتبر أي فعل يهدد الفرد أو المجتمع ويكون ناشئ عن تعاون بين مجموعة من الأشخاص مهما كان دور كل واحد منهم في قيام هذا الفعل الإجرامي وهنا نكون بصدد دراسة المساهمة الجنائية التي تقوم أساسا على تعدد الجناة أي تكون نتاج تعاون بين مجموع من الأشخاص لكل منهم دور في قيام الفعل لإجرامي وتتخذ المساهمة الجنائية صور عديدة حسب دور كل فرد فيها فالمساهمة تقوم على عنصرين أساسيين هما وحدة الجريمة وتعدد الجناة ونجد أنه في إطار دراسة المساهمة الجنائية تناول المشرع عدة أنماط: النمط الأول تكوين جمعية أشرار والتي يكون نشاطها الإجرامي غير مرتبط بحيز مكاني محدد فقد يمتد نشاطها، إلى التراب الوطني وتهدد حياة وممتلكات المواطنين